المملكـة المغربيـة
وزارة الداخليـــة
إقليـــم زاكـــورة
دائـــرة اكدز
قـــيادة تمزموط
جماعـة تمزموط

قرار رقم : 2024/01

بشان فتح باب الترشيح لشغل منصب

مدير المصالح بالجماعة الترابية تمزموط

إن رئيس المجلس الجماعي تمزموط بناء على :

- ✓ الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات لاسيما المواد 96-126-127 منه
- ✓ مرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات ؛
- ✓ مرسوم رقم 2.97.1052 صادر في 4 شوال 1418 الموافق (2 فبراير 1998)بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة ؛
- ✓ مرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نونبر 2011) في شان كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ؛
- ✓ منشور السيد رئيس الحكومة رقم: 7 / 2013 حول التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية ؛
- ✓ مرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الاول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات ؛
- ✓ دورية السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليو 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية ؛
- ✓ بناءا على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 موافق ل 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارة الجماعات و المقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها
- ✓ بناءا على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 21 ربيع الأول (28اكتوبر2021)بتحديد شروط و كيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارة الجماعات.
- ✓ بناءا على منشور وزير الداخلية عدد D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعة الجماعات الترابية.
- ✓ بناءا على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 صادر بتاريخ 10 شوال 1445 (19 ابريل 2024) بتفويض السلطة.
- ✓ بناءا على منشور وزير الداخلية رقم 9453صادر بتاريخ 24 يونيو 2024 المتعلق بتفويض سلطة التأشير على قرارات و عقود التعيين و اعفاء و انهاء مهام للمناصب العليا بالجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعة الجماعات الترابية.
- ✓ بناءا على لقرار التنظيمي الجماعي رقم 05 بتاريخ 2019/12/05المتعلق بتنظيم وتحديد مهام وصلاحيات الأقسام والمصالح الإدارية للجماعةالترابية تمزموط والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم زاكورة بتاريخ : 29 مارس 2019.

تقـــرر مـا يلـي :

المادة الأولى: يعلن رئيس الجماعة الترابية تمزموط عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة .

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغر بالجماعة ، المشار إليه في المادة الأولى في وجه :

1- الموظفات والموظفين المرسمين و الأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة تمزموط ،والذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

-أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .

-أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاثة (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية ؛

-أن يكونوا قد مارسوا مهام مدير مصالح الجماعة بشكل مؤقت او رئيس مصلحة ؛

2-الموظفات والموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير مصالح لمهام مدير مصالح مؤقت

غير انه ,اذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك, يمكن استثناءا من احكام الفقرة السابقة ان يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة الموظفين المرسمون و الاعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل , المتوفرون على اقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15)سنة من الخدمة الفعلية بادارات الدولة او الجماعات الترابية منها اربع(04)سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة :تحدد المهام والكفاءات المطلوبة لتقلد هذا المنصب في الملحق المرفق بهذا القرار .

المادة الرابعة :يتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير(ة) مصالح الجماعة من الوثائق التالية :

1- طلب الترشيح موجه إلى السيدة رئيس المجلس الجماعي ؛

2- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها وفق النموذج المرفق بهذا القرار ؛

3- نسخ من الشهادات والدبلومات المحصل عليها مصادق عليها والتي تثبت تأهله لشغل هذا المنصب ؛

4- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله ؛

5- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) لتدبير إدارة الجماعة وتطويرها والرفع من أدائها ؛

6- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح (ة) مع إبداء رأي رئيسه المباشر ؛

7- قرار التعيين في الإطار الحالي ؛

8- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر ؛

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بمقر الجماعة خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية قبل يوم 12 غشت 2024 قبل الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر اجل لقبول الترشيحات .

المادة السادسة :تعين بموجب قرار للسيد رئيس المجلس لجنتين تتولى الأولى عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح والثانية لاجراء المقابلة الانتقائية تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل من بينهم رئيس وتضم ممثل عن السيد عامل إقليم زاكورة .

و يعلن عن النتائج النهائية على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و تعلق بمقر الجماعة الترابية تمزموط.

المادة السابعة : ينشر هدا القـرار على بوابة الخدمات العمـومية www.emploi-public.ma ويلصق بمـقـر الجمـاعة الـترابيـة تمزمـوط و بالبوابة الوطنية للجماعات الترابيةwww.collectivites_teritoriales.gov.ma

تأشيرة السيد عامل إقليم زاكورة :

بتاريخ : 22 يوليوز 2024

العامل
فؤاد حالي

تمزموط في : 01 يوليوز 2024

رئيس المجلس الجماعي :

عبد السلام ماجد
ABDESSLAM MAJD